

## الدر المختار

صلى بالمعوذتين ( ولا يتعين شيء من القرآن لصلاة على طريق الفرضية ) بل تعين الفاتحة على وجه الوجوب ( ويكره التعيين ) كالسجدة و هل أتى لفجر كل جمعة بل يندب قراءتهما أحيانا ( والمؤتم لا يقرأ مطلقا ) ولا الفاتحة في السرية اتفاقا وما نسب لمحمد ضعيف كما بسطه الكمال ( فإن قرأ كره تحريما ) وتصح في الأصح وفي درر البحار عن مبسوط خواهر زاده